Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وكان الصحابة رضوان الله عليهم يأخذون بخبر الواحد . روى الإمام الشافعي عن سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب كان يقول :
« الدية للعاقلة ولاترث المرأة من دية زوجها شيئاً ، حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن رسول الله كتب إليه أن يورث امرأة شيم الضبابي من ديته ، فرجع إليه عمر » (٤٨) .

وكذلك كان التابعون وتابعو التابعين ، ولم يصلنا عنهم أنهم ردوا حديثاً صحيحاً لأنه آحاد لايفيد إلا الظن أو أنهم فرقوا بين أحكام العقيدة والأحكام العملية .

فأين من هذا قول محمد عبده :
« فإن المعروف عند الأئمة قاطبة أن أحاديث الآحاد لاتفيد إلا الظن ، وأن الظن لايغني من الحق شيئاً » (٤٩) .

الوجه الرابع ــ الإصلاحيون وأحاديث الصحيحين :

أفرد البخاري في صحيحه للمعجزات باباً مستقلاً أسماه [علامات النبوة] ، وليس فيه أحاديث غريبة ، ومع ذلك فليس لهذه الأحاديث كلها أية قيمة عند الإصلاحيين لأنها أحاديث آحاد لاتفيد إلا الظن ، وإن الظن لايغني من الحق شيئاً ــ كما زعم محمد عبده ــ ، وماثبت تواتره اللفظي يؤولونه تأويلاً يتفق مع رأيهم القائل بتقديم العقل على النقل عند التعارض ... وبهذا يكون محمد عبده قد مهد الطريق أمام تلامذته ليعبثوا في دين الله ، ومن الأمثلة على ذلك قول محمد حسين هيكل في كتابه حياة محمد بأن الحديث النبوي كُتِبَ بعد وفاة الرسول ﷺ بأكثر من قرنين ، وصار الحديث الصحيح في الحديث الكذب كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود بسبب تعدد الفرق

٤٨ ــ رواه أحمد في المسند ٣ / ٤٥٢ وأبو داود والترمذي قال : حديث حسن صحيح وكلاهما أخرجه في كتاب الفرائض ، الباب الثامن عشر .

٤٩ ــ إن الحديث في مثل هذا الكتاب يقتضي الإيجاز ، ومن شاء المزيد فليعد إلى كتاب الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم ، وكتاب مختصر الصواعق المرسلة لابن القيم .